

Distr.: General
28 April 2005



القرار ١٥٩٨ (٢٠٠٥)

الذي اعتمده مجلس الأمن في جلسته ٥١٧٠ المعقودة في ٢٨ نيسان/
أبريل ٢٠٠٥

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة بشأن الصحراء الغربية، بما فيها القرار ١٤٩٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، والقرار ١٥٤١ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٩ نيسان/
أبريل ٢٠٠٤، والقرار ١٥٧٠ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤،

وإذ يؤكد مجدداً التزامه بمساعدة الطرفين على التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم
ومقبول للطرفين يضمن تقرير شعب الصحراء الغربية لمصيره في سياق ترتيبات تتماشى
مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، وإذ يلاحظ دور ومسؤوليات الطرفين في
هذا الصدد،

وإذ يعيد تأكيد دعوته للطرفين ولدول المنطقة بأن تواصل تعاونها التام مع الأمم
المتحدة لوضع حد للمأزق الراهن وإحراز تقدم نحو تحقيق حل سياسي،

وإذ يحث جبهة البوليساريو على أن تفرج دون أي إبطاء آخر عن جميع أسرى
الحرب المتبقين امتثالاً للقانون الإنساني الدولي، وإذ يهيب بالمغرب وجبهة البوليساريو أن
يواصلوا التعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية لمعرفة مصير الأشخاص الذين ظلوا في عداد
المفقودين منذ بداية الصراع،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ (S/2005/254)،
وإذ يحيط علماً بتقريره المؤقت المؤرخ ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (S/2005/49)،

- ١ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٥؛
- ٢ - يؤكد ضرورة الاحترام الكامل للاتفاقات العسكرية التي تم التوصل إليها مع البعثة بشأن وقف إطلاق النار؛
- ٣ - يدعو الدول الأعضاء إلى النظر في تقديم تبرعات لتمويل تدابير بناء الثقة التي تتيح إمكانية زيادة الاتصال بين أفراد الأسر المفرّقين، وبخاصة زيارات لمّ الشمل؛
- ٤ - يتطلع إلى تلقي نتائج الاستعراض الشامل لهيكل العنصر الإداري وغيره من العناصر المدنية للبعثة على النحو المبين في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ (S/2005/254)؛
- ٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن الحالة في الصحراء الغربية قبل نهاية فترة الولاية؛
- ٦ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره.